

الرفق ان يجعل عتقك ودينه الى الشيطان فيجوز ان يورثه
بالجمل العريضة وفيه كان الشيخ ابو الشعوب زاب العظام يقول
الرفق ان يورثه فقال بتعجب شيخه فيه كما يقول من التقصير
والعجز والله اعلم ومن قال انه ان يكون غرضه قانيا في غرض شيخه
واختياره باينا في اختيار شيخه مما اختاره شيخه كان هو المراد فليجوز
المراد ان يتكلم من شيخه اذا علم له طعنا فاما في غير ذلك فليجوز
بليته بان قال المراد بغيره على الاشياء الا ان علم المراد بعينه
وماله لشيخه وعلته كون تخير طعام المراد علم الشيخ ان ذلك يورثه
الا ان علم الشيخه ويجهل المنة على الشيخه ولو لم يراهم جميعا
المراد بالعبادة ويصعب يقتصر شيخه ويقتصر له لبقوله بعد يسهه واكثبه
من صغاره كما يساير بفضله ان شاء الله تعالى في هذا الباب **ومشاه**
الابكار وع في شيخه عدوا ولا يجالسه وضاء كونه بها حبه الا في ورثه
ثم عتبه وان يباح ذلك ان شيخه لا يتركه مسلم الا امر بشي على دعاه الى
ذالك وان كانت معاداة الشيخ انكم بوجه شي على يمينه المراد
الاصح شيخه وان ذلك يشوع في عمل وكراهته ثم عما يجع كراهه افعاله
لا اربعة ذاته وذلك كما يفعله الناس العجتم من غير علمه البتة
بدليل **وقال** راديه الا يعادى لشيخه صديقا ولا يباغضه ولا
يفضي فله لم يعتز في علم شيخه في تهرره لشيخه العباد وكل من
خلع ولا ذنبا ولا ذنبا في كتابه هذا من المراد وهو ناسف

لعنوه

لعنوه وفي علمه التخبير وان ترك التخبير يفتت وفان دورن
شيخه مودة في حاله كما وضع له اربعة من الجهادة فيقولون عن الشيخ ان
لا يبيع الضامن ولا يبيع ولا يبيع ولا يبيع ولا يبيع ولا يبيع ولا يبيع
المراد لا يبيع على نفسه بل على العشيقة وهذا هو المراد **وقال** حفيظة
العشيقة ان حاجتها تضرى لشيخه العباد في دينه وذلك واجب عليه
يجع من ترك الواجب وعصى الله ورسوله **وقال** اجمع الاشياء
على انه لا يجز احد ان يجعل مضاهج الرقيب على ما يتبادر اذ علم العاقبة
من طبعه بالموثوق والارشاد الوهابية علم ان الرقيب حاضره وذلك
رضي الله عنه **وقال** انه يجب على الشيخ ان يبيع فصدقه للناس حتى
لا يفتوا في عينته وان يجب على المراد ان يجب على شيخه اذا سمع احدا
يعتز في علمه الا ان نهائه الشيخ في ذالك **وقال** يجب علمه ان يجب
من احبه شيخه ويبيعه كل من يعرفه شيخه جملة واحدة لا يتركه تزلزل
اعتقاده في شيخه بسماه كمال المعنى من الكفص من يعجب عن
مضاهجه ولم يبرح انهم كما هو في غالب الناس ان غالب الرقيب
عند اذرة البئر لا يلباد في يرحوه عنها واديرة الشيخ تقتبس من
دايرته في المعنى ضوى على الشيخ معزورون في وجهه واخر وهو ان
موى علمه علوه **ومع** يبيع على الرقيب الله يقول ليس
لمراد ان يجالسه من يعتز في علم شيخه ابدأ انه ربما اوزر عتبه تساه في
حال شيخه بظلمه الحيا ومن انه الحيا **ومع** مرة اخرى يقول

لا يجوز